



تجديد ترخيص بحار

عن الخدمة

تتيح هذه الخدمة للمتعاملين من تجديد تراخيص البحارة للعمل على متن السفن

إجراءات الخدمة

- الدخول بحساب الهوية الرقمية
- تعبئة الحقول وإرفاق الوثائق المطلوبة
- التقديم على الخدمة
- دفع الرسوم
- الحصول على الخدمة

مدة إتمام الخدمة

- يوم عمل واحد

رسوم الخدمة

- 200 - 300 درهم حسب المهن

تفاصيل الرسوم

- رسم المهن التالية (ضابط ملاحه مناوب/طبيب/مشغل راديو/طالب بحري متدرب/بحار/ترخيص نوحدة لسفينة تجاريه خشبية/فني صيانة/ربان قاطر) 200 درهم
- رسم المهن التالية (ربان سفينة تجاريه/ضابط أول/كبير مهندسين/ مهندس ثاني/مهندس بحري مناوب/ربان جرافة/مهندس صيانة-كهربائي/ قائد سفينة نزهة) 300 درهم
- رسم تأخير إذا لم يجدد الترخيص خلال 60 يوما من تاريخ انتهائه ، 50 درهم عن كل شهر بحد أقصى 200 درهم

الجمهور المستهدف

- الجهات الحكومية
- قطاع الاعمال

قنوات استلام الخدمة

- مراكز سعادة المتعاملين: حسب أوقات الدوام بمركز الخدمة (دبي - رأس الخيمة - الفجيرة)
- الموقع الإلكتروني: 7/24
- التطبيق الذكي: 7/24

الشركاء

- لا يوجد

الحالات الاستثنائية

- لا يوجد

الأسئلة الشائعة

- لا أستطيع طباعة الطلب الإلكتروني من موقع الخدمات الإلكترونية للوزارة تحدث هذه المشكلة عندما يقوم المتصفح بمنع الصفحات المنبثقة، ولحل هذه المشكلة يجب تعطيل مانع الصفحات المنبثقة من المتصفح الخاص بك

المستندات المطلوبة

المستندات المطلوبة الصادرة من الجهات المعتمدة تتطلب وجود ختم، مع الأخذ بعين الاعتبار أن الختم الرقمي مقبول.

- نسخة عن شهادات البحار حسبما ينطبق
- صورة الشهادات الحتمية
- الفحص الطبي للبحار
- صورة جواز السفر (والإقامة للعمل في المياه الإقليمية)
- صورة من الترخيص الملاحي

- رمز الخدمة: MOEI-10090
- نوع الخدمة: G2B , G2G

الخدمات المرتبطة

إصدار ترخيص بحار

هل تواجه مشكلة؟

• customer.happiness@moei.gov.ae

• [8006634](tel:8006634)